

مظاهر اليسر في الصوم (٢) الفطر لأهل الأعذار	عنوان الخطبة
١/الحكمة من فرض الصيام لتقوى الإرادة على كل	عناصر الخطبة
طاعة ٢/بعض الأعذار المبيحة للفطر في رمضان	
٣/بعض مظاهر اليسر في الصيام ٤/الحمد لله على	
نعمة رمضان وفرض الصيام	
إبراهيم الحقيل	الشيخ د.
١.	عدد الصفحات

الخطبة الأولى:

(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) [الْفَاتِحَةِ: ٢-٤]؛ شَرَعَ الصِّيَامَ فَرِيضَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ، وَرَتَّبَ عَلَيْهِ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ، خَمْدُهُ حَمْدًا كَثِيرًا، وَنَشْكُرُهُ شُكْرًا مَزِيدًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا عَلَيْهِ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ، خَمْدُهُ مَمْدًا كَثِيرًا، وَنَشْكُرُهُ شُكْرًا مَزِيدًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ أَرْحَمُ بِالْعِبَادِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَأَعْدَلُ فِيهِمْ مِنْ فَلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ أَرْحَمُ بِالْعِبَادِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَأَعْدَلُ فِيهِمْ مِنْ خُكْمِهِمْ، وَأَعْدَلُ فِيهِمْ مِنْ خُكْمِهِمْ، وَأَحْسَنُ احْتِيَارًا لَهُمْ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ جَاءَ فِلْخِيمِهِمْ، وَأَحْسَنُ احْتِيَارًا لَهُمْ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ جَاءَ بِالْخِينِفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَدَعَا إِلَى الْأَحْلَاقِ الْحُسَنَةِ، "وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، بِالْخِينِفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَدَعَا إِلَى الْأَحْلَاقِ الْحُسَنَةِ، "وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ،



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

 ^{+ 966 555 33 222 4}

info@khutabaa.com



أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ" صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ إِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ -تَعَالَى - وَأُطِيعُوهُ، وَاغْتَنِمُوا هَذَا الشَّهْرَ الْكَرِيمَ بِكَثْرَةِ الطَّاعَاتِ، وَاكْتِسَابِ الْحُسَنَاتِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَحِفْظِ الْأَلْسُنِ وَالْاَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ؛ "فَمَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ وَالْأَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ؛ "فَمَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ".

أَيُّهَا النَّاسُ: فَرَضَ اللَّهُ -تَعَالَى - الصِّيَامَ، وَهُوَ حَبْسُ لِلنَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ عَمَّا تَشْتَهِيهِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ؛ لِتَقْوَى إِرَادَةُ الْعَبْدِ فَيَقْوَى عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ، وَيَكُفَّ عَنْ كُلِّ حَرَامٍ. وَرَغْمَ أَنَّ الصِّيَامَ مَنْعُ لِلصَّائِمِ مِنْ شَهَوَاتِهِ، وَذَلِكَ تَقِيلُ عَلَى النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ؛ فَإِنَّ فِي الصِّيَامِ مَظَاهِرَ كَثِيرةً لِلْيُسْرِ، تَدُلُّ عَلَى سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ وَيُسْرِهِ، وَمِنْ تِلْكَ الْمَظَاهِرِ إِفْطَارُ أَهْلِ الْأَعْذَارِ:



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



فَمِنَ الْأَعْذَارِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ: الْمَرَضُ وَالسَّفَرُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ تَعَالَى - (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٥]، وَهَذِهِ الرُّخْصَةُ مِنْ سَمَاحَةِ الشَّرِيعَةِ وَيُسْرِهَا بِنَصِّ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ.

فَالْمَرِيضُ الَّذِي يَضُرُّهُ الصِّيَامُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْفِطْرُ وَالْقَضَاءُ بَعْدَ الشِّفَاءِ، وَالْمَرِيضُ الَّذِي يَشُوُّهُ الصِّيَامُ وَلَا يَضُرُّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْفِطْرُ أَخْذًا وَالْمَرِيضُ الَّذِي يَشُقُّةِ، وَيَقْضِي بَعْدَ شِفَائِهِ، وَالْمَرِيضُ مَرَضًا حَفِيفًا لَا بِالرُّحْصَةِ، وَإِزَالَةً لِلْمَشَقَّةِ، وَيَقْضِي بَعْدَ شِفَائِهِ، وَالْمَرِيضُ مَرَضًا حَفِيفًا لَا يَشُوُّ مَعَهُ الصَّوْمُ وَلَا يَضُرُّهُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الصِّيَامُ. فَإِنْ مَاتَ الْمَرِيضُ قَبْلَ يَشُقُ مَعَهُ الصَّوْمُ وَلَا يَضُرُّهُ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الصِّيامُ. فَإِنْ مَاتَ الْمَريضُ قَبْلَ مَنَاءِ الصَّوْمِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ. وَإِنْ تَمَكَّنَ مِنَ الْقَضَاءِ وَلَمْ يَقْضِ وَمَاتَ وَاللَّهُ وَلِيُّهُ أَوْ أَطْعَمَ عَنْهُ.

وَالْمُسَافِرُ الَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِ الصَّوْمُ مَشَقَّةً شَدِيدَةً يَجِبُ عَلَيْهِ الْفِطْرُ، وَعَلَيْهِ عَلَيْهِ الْفِطْرُ، وَعَلَيْهِ عَنْ السَّفَرِ؛ كَحَدِيثِ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا عَنْهُ - قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: رَجُلُ صَائِمٌ، قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: رَجُلُ صَائِمٌ،

info@khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

⁶ + 966 555 33 222 4



فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ" (رَوَاهُ الشَّيْخَانِ)، وَعَنْهُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ، حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إلَيْهِ، ثُمَّ الْغَمِيمِ، فَصَامَ النَّاسُ إلَيْهِ، ثُمَّ الْغَمِيمِ، فَصَامَ النَّاسُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ، فَقَالَ: أُولَئِكَ شَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ، فَقَالَ: أُولَئِكَ الْعُصَاةُ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعُصَاةُ "(رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ اللَّكَ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهِمِ الصِيّامُ، وَإِنَّا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ".

وَإِذَا اسْتَوَى فِي حَقِّ الْمُسَافِرِ الصَّوْمُ وَالْفِطْرُ لِرَاحَتِهِ فِي السَّفَرِ، فَلَهُ أَنْ يَصُومَ وَلَهُ أَنْ يُفُطِرَ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتْقُلُ عَلَيْهِ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَشَقَّةٌ، أَوْ كَانَتْ مَشَقَّتُهُ يَسِيرةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتْقُلُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ لَوْ أَفْطَرَ، وَيُرِيدُ الصَّوْمُ فِي حَقِّهِ مَشْرُوعًا، وَيَفْعَلُ الْأَرْفَقَ بِهِ؛ لِمَا رَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ وَكَانَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَقِّهِ مَشْرُوعًا، وَيَفْعَلُ الْأَرْفَقَ بِهِ؛ لِمَا رَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ

info@khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

 ^{+ 966 555 33 222 4}



شِدَّةِ الْحُرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَعَبْدُ اللَّهِ بُنُ رَوَاحَةً" (رَوَاهُ الشَّيْخَانِ)؛ وَلِحَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "أَنَّ حَمْزُةً بُنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَأْصُومُ فِي السَّفَرِ؟ بُنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : أَأْصُومُ فِي السَّفَرِ؟ -وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ-، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَصُومُ إِنْ مُتَّفَقُ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ-، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَافُومُ مِعَ النَّبِيِّ -صَلَّى عَلَيْهِ)؛ وَلِحَدِيثِ أَنسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ)؛ وَلِحَدِيثِ أَنسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلْهِ وَسَلَّمَ- فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الْمُقْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الْمُقْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الْمُقْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الْمُقَاقُ عَلَيْهِ).

وَمِنَ الْأَعْدَارِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ: الْعَجْزُ عَنِ الصَّوْمِ لِكِبَرِ السِّنِ، أَوْ لِمَرَضٍ مُزْمِنٍ؛ فَيُفْطِرُ وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ -تَعَالَى- (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٤]، اللَّهِ -تَعَالَى- (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٤]، اللَّهِ -تَعَالَى- (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَا (الْبَقَرَةِ: ١٨٤]، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَالَ: "... هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ، لَا يَشْطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا (رَوَاهُ الْبُحَارِيُّ). يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا (رَوَاهُ الْبُحَارِيُّ). وَعَنْ قَتَادَةَ "أَنَّ أَنَسًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ضَعُفَ قَبْلَ مَوْتِهِ فَأَفْطَرَ وَأَمَرَ أَهْلَهُ وَعَنْ قَتَادَةً "أَنَّ أَنَسًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - "أَنَّهُ ضَعُفَ عَنِ اللَّهُ عَنْهُ - اللَّهُ عَنْهُ - اللَّهُ عَنْهُ - "أَنَّهُ ضَعُفَ عَنِ اللَّهُ عَنْهُ - اللَّهُ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - "أَنَّهُ ضَعُفَ عَنِ



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



الصَّوْمِ عَامًا فَصَنَعَ جَفْنَةً مِنْ تَرِيدٍ وَدَعَا تَلَاثِينَ مِسْكِينًا فَأَشْبَعَهُمْ" (رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ).

وَمِنَ الْأَعْذَارِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ: الْحَيْضُ وَالنَّفَاسُ؛ فَإِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ أَوْ نَفِسَتْ وَجَبَ عَلَيْهَا الْفِطْرُ، وَتَقْضِي بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِحَدِيثِ مُعَاذَةَ الْمَرْأَةُ أَوْ نَفِسَتْ وَجَبَ عَلَيْهَا الْفِطْرُ، وَتَقْضِي بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِحَدِيثِ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ قَالَتْ: "سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا الْعَدَوِيَّةِ قَالَتْ: اَسَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَةَ. السَّتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِي تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعُرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِي الصَّلَاقِ الصَّوْمِ، وَلَا نَوْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا النَّيْحِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَلَيْسَ إِذَا لَكَ مُنْ مَلْتُ فَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "أَلَيْسَ إِذَا لَقَ مُن السَّيْحَانِ).

وَمِنَ الْأَعْذَارِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ: الْخَمْلُ وَالرَّضَاعُ؛ فَإِذَا احْتَاجَتِ الْخَامِلُ لِلْفِطْرِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ حَوْفًا عَلَى نَفْسِهَا مِنَ الضَّعْفِ وَالتَّلَفِ، أَوْ خَوْفًا عَلَى عَلْمِ فَإِنَّهَا ثُفْطِرُ وَتَقْضِي. وَكَذَلِكَ حَوْفًا عَلَى جَنِينِهَا مِنَ السُّقُوطِ أَوِ الْمَوْتِ فَإِنَّهَا ثُفْطِرُ وَتَقْضِي. وَكَذَلِكَ الْمُرْضِعُ إِذَا حَافَتْ عَلَى نَفْسِهَا مِنَ الضَّعْفِ وَالْمَرَضِ بِسَبَبِ الْإِرْضَاعِ، أَوْ خَافَتْ أَنْ يَنْقُصَ حَلِيبُهَا فَلَا يَكْفِي رَضِيعَهَا فَإِنَّهَا ثُفْطِرُ وَتَقْضِي، وَالْحُجَّةُ خَافَتْ أَنْ يَنْقُصَ حَلِيبُهَا فَلَا يَكْفِي رَضِيعَهَا فَإِنَّهَا تُفْطِرُ وَتَقْضِي، وَالْحُجَةُ



⁽ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com





فِي ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَامِلِ أَوِ الْمُرْضِعِ الصَّوْمَ" (رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ)؛ وَلِأَنَّ فِي الْحُمْلِ وَالْإِرْضَاعِ إِضْعَافًا لِلْبَدَنِ كَإِضْعَافِ الْمَرَضِ لَهُ، فَالْحُامِلُ وَالْمُرْضِعُ فِي حُكْمِ الْمَرِيضِ.

وَمِنَ الْأَعْذَارِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ: أَنْ يُفْطِرَ لِإِنْقَاذِ مَعْصُومٍ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْقَاذَهُ إِلَّا بِالْفِطْرِ، "فَمَنِ احْتَاجَ لِلْفِطْرِ لِدَفْعِ ضَرُورَةِ غَيْرِهِ كَإِنْقَاذِ مَعْصُومٍ مِنْ غَرَقٍ أَوْ حَرِيقٍ أَوْ هَدْمٍ أَوْ خَوْ ذَلِكَ.. فَإِذَا كَانَ لَا يُمْكِنُهُ إِنْقَاذُهُ مَعْصُومٍ مِنْ غَرَقٍ أَوْ حَرِيقٍ أَوْ هَدْمٍ أَوْ خَوْ ذَلِكَ.. فَإِذَا كَانَ لَا يُمْكِنُهُ إِنْقَادُهُ إِلَّا بِالتَّقَوِّي عَلَيْهِ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ جَازَ لَهُ الْفِطْرُ، بَلْ وَجَبَ الْفِطْرُ حِينَئِذٍ؛ لِلَّا بِالتَّقَوِّي عَلَيْهِ بِالْأَكِلِ وَالشُّرْبِ جَازَ لَهُ الْفِطْرُ، بَلْ وَجَبَ الْفِطْرُ حِينَئِذٍ؛ لِأَنْ إِنْقَاذَ الْمَعْصُومِ مِنَ الْمُلَكَةِ وَاحِبٌ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاحِبُ إِلَّا بِهِ فَهُو لَا يَتِمُّ الْوَاحِبُ إِلَّا بِهِ فَهُو وَاحِبٌ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاحِبُ إِلَّا بِهِ فَهُو وَاحِبٌ، وَيَلْزَمُهُ قَضَاءُ مَا أَفْطَرَهُ".

نَسْأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْعَمَلَ بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْعَمَلَ بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَقْبَلَ مِنَّا وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ الصِّيَامَ وَالْقِيَامَ وَصَالِحَ الْأَعْمَالِ.

وَأَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ...



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

⁽ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا طَيِّبًا كَثِيرًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَّهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَى بِهُدَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوهُ (وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)[آلِ عِمْرَانَ: ١٣١-١٣٢].

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: مِنْ مَظَاهِرِ الْيُسْرِ فِي الصِّيَامِ: أَنَّ مَنْ أَفْطَرَ نَاسِيًا أَوْ مُخْطِئًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى-: (رَبَّنَا لَا جُاهِلًا أَوْ مُخْطِئًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى-: (رَبَّنَا لَا تُوَاخِذُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) [الْبَقَرَةِ: ٢٨٦]، وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ اللَّهُ - تُعَالَى-: "قَدْ فَعَلْتُ"؛ وَلِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ تَعَالَى-: "قَدْ فَعَلْتُ"؛ وَلِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ عَالَى اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ حَبَّالِي وَصَحَّعَ مَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَسْيَانَ وَالنِّسْيَانَ وَالنِّسْيَانَ وَالْخَاكِمُ). وَمَلَامُ وَلَى عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ فَيُكُمِلُونَ صِيَامَهُمْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ فَيُكُمِلُونَ صِيَامَهُمْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ فَيُكُمِلُونَ صِيَامَهُمْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ فَيْكُمِلُونَ صِيَامَهُمْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ فَيْكُمِلُونَ صِيَامَهُمْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِيمَا أَكُلُوا وَشَرِبُوا، وَلَا يَفْسُدُ بِهِ



⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



صِيَامُهُمْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى - فِي الْمُكْرَهِ (إِلَّا مَنْ أَكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ) [النَّحْلِ: ١٠٦]، فَإِذَا كَانَ إِسْلَامُهُ لَا يَبْطُلُ بِالْإِكْرَاهِ عَلَى الْكُفْرِ، فِي مَوْمِ الْفَرِيضَةِ؛ وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ فَمِنْ بَابِ أَوْلَى أَلَّا يُفْطِرَ إِذَا أُكْرِهَ عَلَى الْفِطْرِ فِي صَوْمِ الْفَرِيضَةِ؛ وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ نَسِيَ وَهُو صَائِمٌ فَأَكُلَ أَوْ شَرِب، فَلْيُتِمَ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ" (رَوَاهُ الشَّيْخَانِ)؛ وَلِحَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ" (رَوَاهُ الشَّيْخَانِ)؛ وَلِحَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي مَوْمَهُ، فَإِنَمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: "أَفْطُونَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ غَيْمٍ ثُمُّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وَلَمْ تَذْكُرْ - اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ غَيْمٍ ثُمُّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وَلَمْ تَذْكُرْ - اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ غَيْمٍ ثُمُّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). وَلَمْ تَذْكُرْ - اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ غَيْمٍ قُمُ وَلَوْ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي أَخْطَعُوا فِيهِ.

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحْكَامِ فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ فِي رَمَضَانَ تَدُلُّ عَلَى سَمَاحَةِ الشَّرِيعَةِ وَيُسْرِهَا؛ مِصْدَاقًا لِقَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى-: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ) [الْمَائِدَةِ: ٦]، وَلِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) [الْمَائِدَةِ: ٦)، وَلِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) [الْحَجِّ: ٧٨]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ خِلَالَ آيَاتِ الصِّيَامِ: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْعُسْرَ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٥].



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

 ^{+ 966 555 33 222 4}

info@khutabaa.com



فَنَحْمَدُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ هَدَانَا لِدِينِهِ الْقَوِيمِ، وَدَلَّنَا عَلَى صِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَفَرْضِ الطِّيامِ، وَخَمْدُهُ -عَزَّ وَفَرْضِ الطِّيَامِ، وَخَمْدُهُ -عَزَّ وَخَمْدُهُ -عَزَّ وَخَمْدُهُ -عَلَى نِعْمَةِ رَمَضَانَ، وَفَرْضِ الطِّيَامِ، وَخَمْدُهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى تَيْسِيرِهِ لِأَهْلِ الْأَعْذَارِ، وَنَسْأَلُهُ -تَعَالَى- إِكْمَالَ الطِّيَامِ وَالْقِيَامِ، وَقَبُولَ الْأَعْمَالِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَصَلُّوا وَسَلِّمُوا عَلَى نَبِيِّكُمْ...





⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com